

11 أوت 2016

04

منشور

إلى السادة

المدير العام للدراسات و التنمية الفلاحية
المدير العام للإنتاج الفلاحي
المدير العام للمصالح البيطرية
المدير العام للتمويل والاستثمارات و الهياكل المهنية
المندوبين الجهويين للتنمية الفلاحية
المدير العام لديوان تربية الماشية و توفير المرعى
المدير العام للمجمع المهني المشترك للحوم الحمراء والألبان

171

-***-

الموضوع : حول ضبط تراتيب و طرق إعداد و دراسة ملفات إسناد المنح التشجيعية لتسمين و الترفيع في وزن ذبائح الأبقار

المراجع : - المجلس الوزاري المنعقد في 2 أوت 1997 ،

- المنشور عدد 31 بتاريخ 31 جانفي 2001 والعدل بالمنشور عدد 105 بتاريخ 19 ماي 2014 .

المصاحيب : - دليل إجراءات يضبط تراتيب و طرق إعداد و دراسة ملفات إسناد المنح التشجيعية لتسمين و الترفيع في وزن ذبائح الأبقار .

=/=

في إطار مواصلة تطوير برنامج التشجيع على التسمين و الترفيع في الوزن ذبائح الأبقار و وتحيين تراتيب و طرق إعداد و دراسة ملفات إسناد المنحة التشجيعية على التسمين و الترفيع في وزن ذبائح الأبقار و ضمان إنجاز هذا البرنامج على أحسن وجه ، أتشرف بإعلامكم أنه يتعين التقيد بالتدابير والإجراءات التالية :

أ - اللجان و مهامها :

1 - إحداث لجنة وطنية لمتابعة برنامج التشجيع على التسمين و الترفيع في وزن ذبائح الأبقار يرأسها وينسق أشغالها المجمع المهني المشترك للحوم الحمراء والألبان و تتكون من ممثلين عن :

- الإدارة العامة للإنتاج الفلاحي

- الإدارة العامة للمصالح البيطرية

وزير الفلاحة
والموارد المائية والصيد البحري
الإعطاء : سحر الصندق

- ديوان تربية الماشية و توفير المرعى
- الإدارة العامة للتمويل و الاستثمارات و الهياكل المهنية
- الإدارة العامة للدراسات و التنمية الفلاحية
- وزارة المالية
- وزارة التجارة .

-الإتحاد التونسي للفلاحة و الصيد البحري

- تجتمع هذه اللجنة شهريا وكما اقتضت الحاجة بدعوة من رئيسها قصد :
- ❖ النظر في اقتراحات اللجان الجهوية.
 - ❖ دراسة ملفات إسناد المنحة التشجيعية على التسمين و الترفيع في وزن ذبائح الأبقار و البت فيها لتمكين المجمع من صرف المنح إلى مستحقيها.
 - ❖ اقتراح كل الإجراءات الفنية اللازمة لإحكام دراسة الملفات و تطوير البرنامج (المقاييس الفنية من أقصى وزن أدنى ... الخ).

2- إحداث لجنة فنية جهوية لمتابعة برنامج التشجيع على التسمين و الترفيع في وزن ذبائح الأبقار تضم السادة :

- المندوب الجهوي للتنمية الفلاحية :
- المدير الجهوي لديوان تربية الماشية و التوفير المرعى :
- رئيس دائرة الإنتاج الحيواني :
- ممثل النيابة الجهوية للمجمع المهني المشترك للحوم الحمراء والألبان بالنسبة للولايات أو الأقاليم التي تتوفر بها نيابات جهوية للمجمع :

تجتمع هذه اللجنة مرة في الشهر على الأقل قصد :

- القيام بالدراسات الأولية لملفات إسناد المنحة التشجيعية التي يعدها منسق اللجنة.

- تقديم الملاحظات و الاقتراحات الضرورية إلى اللجنة الوطنية .
- إحالة ملفات المربين المعنيين إلى المجمع المهني المشترك للحوم الحمراء بصفة آلية.

و يتكون الملف من :

- النسخة الأصلية من مطلب الإنتفاع بالمنحة .
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية .
- النسخة الأصلية لمحضر معاينة و فرز العجول أو الأبقار المستبعدة المعدة للتسمين ممضأة و مختومة.
- نسخة من بطاقة الانخراط السنوي بالمجمع.

وزير الفلاحة
والموارد المائية و الصيد البحري
الإستشارة: سعير الصنفيق

هذا وتجدر الملاحظة أنه بالنسبة إلى اللجنتين المذكورتين لا يمكن لكل منهما أن تنعقد إلا باكتمال النصاب. وفي صورة عدم اكتمال النصاب تعقد اللجنة جلسة ثانية في غضون عشرة أيام وبحضور نصف أعضائها على الأقل.

ب- مراحل تكوين الملف:

1- يتقدم المربي المسمن المنخرط في المجمع المهني المشترك للحوم الحمراء والألبان بمطلب انتفاع بالمنحة التشجيعية الخاصة ببرنامج التشجيع على التسمين والترفيغ في وزن ذبائح الأبقار طبقا للأنموذج المعد للغرض المصاحب لهذا مباشرة إلى المدير الجهوي لديوان تربية الماشية وتوفير المرعى تحت إشراف المندوب الجهوي للتنمية الفلاحية مصحوبا بنسخة من بطاقة تعريفه الوطنية و نسخة من الوثيقة المبينة لرقم حسابه البنكي (RIB) أو البريدي و نسخة من بطاقة الإنخراط السنوي بالمجمع المذكور

2- تتولى اللجنة الجهوية :

- معاينة العجول الضعيفة أو الأبقار المستبعدة المعدة للتسمين بالورشات التابعة للمربين المعنيين .
- ترقيم الحيوانات المعدة للتسمين.

- إعداد محاضر المعاينة و الفرز طبقا للأنموذج عدد 2 المرفق بدليل الإجراءات المعد للغرض والمصاحب لهذا.
- إعداد ملفات المنحة التشجيعية و تقديمها إلى اللجنة الجهوية.

3- يقوم الطبيب البيطري المتفقد للمسلخ بتسليم القائمة في ذبح الأبقار وأوزانها (عجول مسمنة و أبقار مستبعدة) طبقا للنماذج عدد 3 و 5 المرفق بدليل الإجراءات المعد للغرض والمصاحب لهذا مع تعمييرها بكل وضوح وإمضائها و ختمها .
4- يوجه المربي إلى الإدارة الجهوية لديوان تربية الماشية و توفير المرعى النسخة الأصلية لقائمت ذبح الأبقار و أوزانها (عجول مسمنة أو أبقار مستبعدة مسمنة) في أجل لا يتجاوز 30 يوما من تاريخ ذبح الحيوانات.

ج- تنفيذ البرنامج و متابعته :

يقوم المجمع المهني المشترك للحوم الحمراء والألبان بصرف المنح التشجيعية على التسمين و الترفيغ في وزن ذبائح الأبقار إلى مستحقيها كما يعمل على متابعة برنامج التشجيع على التسمين و الترفيغ في وزن ذبائح الأبقار و توضيح كافة الجوانب العملية لحسن سير هذا البرنامج طبقا لدليل الإجراءات المرفق لهذا .

و يجدر التذكير بأن هذا المنشور يلغي ويُعوّض المنشور عدد 105 لسنة 2014 المؤرخ في 19 ماي 2014.

وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري
مجلس الوزراء
الوزارة
الصيد البحري
الوزارة
الوزارة

و نظرا لأهمية الموضوع و ماله من تأثير على حسن سير البرنامج. فإني أهيب
بكم بإيلائه ما يستحقه من أهمية و تطبيق مقتضيات هذا المنشور بكل دقة و عناية.
والسّلام ./.

وزير الفلاحة
والموارد المائية والصيد البحري
الإمضاء: محمد الصديق

دليل

تراتيب وطرق إعداد ودراسة ملفات
إسناد المنح التشجيعية على التسمين
والترفيح في وزن ذبائح الأبقار

وزير الزراعة
والموارد المائية والصيد البحري
الإ. مصطفى بن سحر (الصديق)

* 2016/08/08 * اع ش ق ع

في إطار مواصلة تجسيم خطة النهوض بقطاع اللحوم الحمراء قصد تحقيق الاكتفاء الذاتي من هذا الصنف من اللحوم واعتبارا للإمكانيات الفنية والطاقات الوراثية المتوفرة وقصد إدخال حركية على نشاط تسمين الأبقار والرفع من مردوديتها من اللحوم الحمراء خاصة بالترفيح في وزن الذبائح والمساهمة في توجيه هذا الإنتاج نحو المسالخ المراقبة، تم إقرار بعث برنامج التشجيع على التسمين والترفيح في وزن ذبائح الأبقار خلال المجلس الوزاري المنعقد يوم 02 أوت 1997 وتمّ تدعيم مواصلة العمل بهذا البرنامج خلال المجلس الوزاري المنعقد يوم 18 ماي 1997. واعتبارا لأهمية هذا البرنامج ومساهمته في دفع الإنتاج وتحسين الإنتاجية على ضوء الإنجازات المسجلة في هذا الصدد و في إطار إستراتيجية منظومة إنتاج اللحوم الحمراء يقترح من خلال هذه الوثيقة تحيين وتطوير تراتيب وطرق إسناد المنحة التشجيعية للترفيح في وزن ذبائح الأبقار. مع الإشارة إلى أن هذه التراتيب تتماشى مع المتطلبات الميدانية والمعطيات الفنية وتهدف إلى التوسع في هذا البرنامج وتطويره بما يسمح بالترفيح في عدد المربين المنخرطين والتعريف بهم.

I – التعريف بالمنتفعين بالبرنامج :

يتمتع ببرنامج التشجيع على التسمين والترفيح في وزن ذبائح الأبقار المحلية كافة المربين سواء كانوا ذواتا معنوية أو مادية باستثناء القطاع الدولي شريطة الانخراط بالمجمع المهني المشترك للحوم الحمراء والألبان. للانتفاع بالمنحة التشجيعية على التسمين والترفيح في وزن ذبائح الأبقار، يتقدم الراغبون بمطلب في الغرض (طبقا للأنموذج عدد 1 المصاحب لهذا) وذلك طبقا للشروط والمواصفات المحددة من طرف مجلس إدارة المجمع المهني المشترك للحوم الحمراء والألبان وطبقا للأمر عدد 1165 المؤرخ في 23 ماي 1994 المتعلق بالنظام الأساسي للمجامع المهنية المشتركة في قطاع الفلاحة والصناعات الغذائية. ويشترط أن يوجه المنخرط إلى الإدارة العامة للمجمع النسخة الأصلية من مطلب الانتفاع بالمنحة مصحوبا بنسخة من بطاقة التعريف الوطنية والوثيقة المبينة

وزير رقم الحساب البريدي أو البنكي الجاري .

المكونة المانية والصيد البحري
الأعضاء: سعد الصديق

* 2016/ 08/ 08 * اع ش ق ع

II – تراتيب وطرق اسناد المنحة التشجيعية على الترفيع في وزن ذبائح العجول المسمنة :

1 – الوثائق المكونة للملف :

يتكون ملف التمتع بمنحة التشجيع على التسمين والترفيع في وزن ذبائح العجول من :

أ – النسخة الأصلية لمطلب التمتع بالمنحة (أنموذج عدد 1 المصاحب لهذا) .

ب – نسخة من بطاقة التعريف الوطنية .

ج – نسخة من الوثيقة المبينة لرقم الحساب البريدي أو البنكي الجاري .

د – النسخة الأصلية لمحضر فرز العجول المعدة للتسمين يحتوي على جميع المعطيات اللازمة وممضى من جميع الأطراف المعنية وذلك طبقاً لأنموذج عدد 2 المصاحب لهذه الوثيقة .

هـ – النسخة الأصلية لقائمة العجول المسمنة والمذبوحة وأوزانها ممضاة من طرف الطبيب البيطري المتفقد للمسلخ تحمل الختم الرسمي طبقاً لأنموذج عدد 3 المصاحب لهذا .

2 – طريقة إعداد الملف :

يتم إعداد محاضر معاينة وفرز العجول الضعيفة المعدة للتسمين والقائمت

في ذبح العجول على النحو التالي:

أ – محضر المعاينة والفرز :

تتولى مصالح ديوان تربية الماشية وتوفير المرعى بالتنسيق مع المصالح المختصة بالمدوبية الجهوية للتنمية الفلاحية ترقيم ومعاينة العجول المعدة للتسمين الموجودة بضیعة المربي ثم يتم فرز العجول الذكور الضعيفة المعدة للتسمين لفترة لا تقل عن ثلاثة أشهر والتنصيب عليها بمحضر الفرز والمعاينة والإدلاء بالمعلومات التي تخصها والمتمثلة في ذكر:

– المدة الفاصلة بين تاريخ محضر الفرز وتاريخ ختم مكتب الضبط المركزي

للمجمع المهني المشترك للحوم الحمراء والألبان على أن لا تتجاوز 360 يوماً .

– تاريخ المعاينة والفرز للعجول التي تم اختيارها .

– أرقام العجول وسلالتها والعمر والوزن التقريبي وفترة التسويق المتوقعة .

– الموارد العلفية المتوفرة والمستعملة ونوع العليقة التي يقع اعتمادها أثناء عملية

التسمين .

* 2016/08/08 * اع ش ق ع

وأخيرا يقع إمضاء محضر الفرز ووضع الختم الرسمي مع إمضاء المربي أو من ينوبه (طبقا للأنموذج عدد 2 المصاحب لهذا).

ب - النسخة الأصلية لقائمة العجول المذبوحة وأوزانها

يتعين على المربي عند اكتمال مدة التسمين، ذبح عجوله المسمنة بمسالخ مراقبة، والحصول على النسخة الأصلية لقائمة العجول المذبوحة وأوزانها طبقا للأنموذج عدد 3 المصاحب لهذا ممضاة من الطبيب البيطري المتفقد للمسلخ. توجه القوائم إلى المصالح الجهوية لديوان تربية الماشية وتوفير المرعى في أجل أقصاه 30 يوما بدخول الغاية من تاريخ الذبح حتى يتولى تقديمها إلى اللجنة الجهوية.

3 - دراسة الملف وطرق احتساب وصرف المنحة :

أ - دراسة الملف :

بعد الدراسة الأولية للملفات من طرف اللجنة الجهوية ترسل الوثائق أولا بأول إلى المجمع المهني المشترك للحوم الحمراء و الألبان مرفوقة بالنسخة الأصلية لمحضر جلسة هذه اللجنة الجهوية الذي ينص وجوبا على هذه الوثائق، فتتولى مصالحه الفنية دراستها وتعدّ بيانا خاصا لكل مربّب في العجول التي تم ذبحها مع التثبت في الشروط الضرورية للتمتع بالمنحة والتي تتمثل في :

- وجود كافة الوثائق المطلوبة.

- رقم العجل :

❖ تطابق أرقام العجول بين قوائم العجول المذبوحة ومحاضر الفرز.

❖ عدم تكرار نفس الرقم لدى نفس المربي أو غيره.

- السلالة : ذكر السلالة بالوضوح اللازم لاحتساب الزيادة في الوزن بالاعتماد على الوزن الأدنى المطابق للسلالة المعنية.

- تاريخ الذبح : التنصيص على تاريخ الذبح بوضوح وبصفة بارزة.

- مدة التسمين : يجب أن لا تقل الفترة الفاصلة بين تاريخ محضر الفرز وتاريخ

الذبح عن 90 يوما وأن لا تتعدى 24 شهرا.

كما تأخذ بعين الاعتبار خلال دراسة الملفات المواصفات الفنية التالية :

- سن الحيوان وطاقته الإنتاجية .

- الزيادة اليومية في الوزن .

تقدم هذه الملفات إلى اللجنة الوطنية المعنية للدراسة وإقرار صرف المنحة .

* 2016/ 08/ 08 اع ش ق ع

ب - طريقة احتساب المنحة :

❖ تحديد الوزن الإضافي المتمتع بالمنحة

يتم تحديد الوزن الإضافي المتمتع بالمنحة عن طريق احتساب الفارق بين وزن السقيطة المنصوص عليه بالقائمة المسلمة من طرف الطبيب البيطري المتفقد للمسلخ و الوزن الأدنى للذبيحة المحدد لكل سلالة طبقا للجدول التالي :

الوزن الأدنى للسقيطة (كلغ)	السلالة
300	عجول مؤصلة لحم
250	عجول متأتية من التهجين الصناعي
220	عجول مؤصلة حليب ومزدوج الإنتاج
170	عجول محلية ومحلية مهجنة

❖ احتساب المنحة :

مقدار المنحة = الوزن الإضافي $1,5 \times$ ديناراً

(على أساس تحديد سقف لمقدار المنحة يساوي 150 ديناراً للعجل الواحد)

ج - صرف المنحة :

يقع إعداد الإذن بالدفع لفائدة المربين المعنيين بالاعتماد على الوثيقة الأصلية لبيان حوصلة مقدار المنحة الخاص بكل مرب والمضى من طرف أعضاء اللجنة الوطنية المكلفة بمتابعة برنامج التشجيع على التسمين والترفيح في وزن الذبائح .

III - ترتيب وطرق إسناد المنحة التشجيعية على الترفيح في وزن ذبائح الأبقار

المستبعدة المسمنة :

1 - الوثائق المكونة للملف :

يتكون ملف التمتع بمنحة التشجيع على الترفيح في وزن ذبائح الأبقار المستبعدة المسمنة من:

أ - النسخة الأصلية من مطلب التمتع بالمنحة.

ب - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.

ج - نسخة من الوثيقة المبينة لرقم الحساب البريدي أو البنكي الجاري .

* 2016/08/08 * اع ش ق ع

د - النسخة الأصلية لمحضر فرز الأبقار المستبعدة المعدة للتسمين يحتوي على جميع المعطيات اللازمة والممضى من جميع الأطراف المعنية (طبقا للأنموذج عدد 4 المصاحب لهذه الوثيقة).

هـ - النسخة الأصلية لشهادة الاستبعاد ممضاة من طرف الطبيب البيطري الرسمي .

و - النسخة الأصلية للقائمة في الأبقار المستبعدة المسمنة وأوزانها ممضاة من طرف الطبيب البيطري المتفقد للمسلخ تحمل الختم طبقا للأنموذج عدد 5 المصاحب لهذا.

2 - طريقة إعداد الملف :

يتم إعداد محاضر معاينة وفرز الأبقار المستبعدة المعدة للتسمين وشهائد الاستبعاد قائمات في الأبقار المستبعدة المنبوحة وأوزانها على النحو التالي:

أ - شهادة الإستبعاد :

يتعين على المربي الحصول على شهادة استبعاد أبقار صالحة للتسمين تنص على سبب الاستبعاد مسلمة من طرف الطبيب البيطري الرسمي التابع للمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية .


وتتلخص المواصفات الفنية الدنيا للأبقار المستبعدة المعدة للتسمين في ما يلي :

- أن تكون من جنس الإناث الغير صالحة للتربية (شهادة الطبيب البيطري) .
- أن لا يكون إقصاؤها من التربية بسبب مرض معد.

ب - محضرا المعاينة والفرز :

تتولى مصالح ديوان تربية الماشية وتوفير المرعى بالتنسيق مع المصالح المختصة للمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية ترقيم ومعاينة الأبقار المستبعدة المعدة للتسمين الموجودة بضيعة المربي ، ثم يتم فرز الأبقار المستبعدة المعدة للتسمين لفترة لا تقل على 50 يوما والتي لها شهائد استبعاد مسلمة من طرف الطبيب البيطري الرسمي للتنصيب عليها بمحضر الفرز والمعاينة والإدلاء بالمعلومات التي تخصها والمتمثلة في ذكر:

- أرقام الأبقار المستبعدة بشهادة الطبيب البيطري.
- سلالتها والعمر والوزن التقريبي وفترة التسويق المتوقعة.
- تاريخ المعاينة والفرز.
- الموارد العلفية المتوفرة والمستعملة .
- نوع العليقة التي يقع اعتمادها في التسمين .

وزير الفلاحة
والموارد المائية والصيد البحري
الإمضاء: 
الصادق

* 2016/08/08 * اع ش ق ع

ثم يقع إمضاء محضر الفرز ووضع الختم الرسمي مع إمضاء المربي أو من ينوبه طبقاً للأنموذج عدد 4 المصاحب لهذه الوثيقة.
يجب أن لا تتجاوز المدة الفاصلة بين تاريخ محضر الفرز وتاريخ ختم مكتب الضبط المركزي للمجمع المهني المشترك للحوم الحمراء والألبان 360 يوماً.

ج - قائمة في ذبح الأبقار المستبعدة ووزنها :
يجب على المربي إثر انتهاء عملية التسمين ذبح الأبقار المستبعدة المسمنة بمسالخ مراقبة والحصول على القائمة في ذبحها ووزنها طبقاً للأنموذج عدد 4 المصاحب لهذا ممضاه من طرف الطبيب البيطري المتفقد للمسلخ.
توجه هذه القوائم إلى المصالح الجهوية لديوان تربية الماشية وتوفير المرعى في أجل أقصاه 30 يوماً من تاريخ الذبح حتى تتولى تقديمها إلى اللجنة الجهوية.

3 - دراسة الملف وطرق احتساب وصرف المنحة :

أ - دراسة الملف :

بعد الدراسة الأولية للملفات من طرف اللجان الجهوية ترسل جميع الوثائق إلى المجمع المهني المشترك للحوم الحمراء فتتولى مصالحه الفنية دراستها وتعد البيان الخاص بكل مرب في الأبقار المستبعدة التي تستجيب للشروط الضرورية المتعلقة بالمنحة ويتم إثرها تقديم هذه الملفات إلى أعضاء اللجنة الوطنية للدراسة و لإقرار المنحة. وتتمثل هذه الشروط في ما يلي :

- وجود كافة الوثائق المطلوبة.

- رقم البقرة :

❖ تطابق أرقام الأبقار بين قوائم الأبقار المذبوحة ومحاضر الفرز.

❖ عدم تكرار نفس الرقم لدى نفس المربي أو غيره.

- السلالة : ذكر السلالة بالوضوح اللازم لإحتساب الزيادة في الوزن بالإعتماد

على الوزن الأدنى المطابق للسلالة المعنية.

- تاريخ الذبح : التنصيص صراحة على تاريخ الذبح بوضوح وبصفة بارزة .

- مدة التسمين : يجب أن لا تقل الفترة الفاصلة بين تاريخ محضر الفرز وتاريخ

الذبح عن 50 يوماً.

كما تأخذ بعين الإعتبار خلال دراسة الملفات المواصفات الفنية التالية :

- سن الحيوان وطاقته الإنتاجية .

* 2016/ 08/ 08 اع ش ق ع

- الزيادة اليومية في الوزن .
تقدم هذه الملفات إلى اللجنة الوطنية للدراسة وإقرار صرف المنحة .

ب - طريقة احتساب المنحة :

❖ تحديد الوزن الإضافي المتمتع بالمنحة :

يتم تحديد الوزن الإضافي المتمتع بالمنحة عن طريق احتساب الفارق بين وزن السقيطة المنصوص عليه بالقائمة المسلمة من طرف البيطري المتفقد للمسلخ و الوزن الأدنى للذبيحة المحدد بالنسبة لكل سلالة و حسب الجدول التالي :

السلالة	الوزن الأدنى للسقيطة (كلغ)
- مؤصل - شركي - مؤصل مزدوج الإنتاج	220
- محلي - محلي مهجن	170

❖ احتساب المنحة :

مقدار المنحة = 40 دينار + (الوزن الإضافي $\times 0,5$ دينار)

(على أساس تحديد سقف لمقدار المنحة يساوي 100 ديناراً للبقرة الواحدة)

ج - صرف المنحة :

يتم صرف المنحة الخاصة بتسمين الأبقار المستبعدة لفائدة المربين طبقاً لنفس الترتيب المتبعة لسرف منحة تسمين العجول .

يعتبر دليل الإجراءات هذا وثيقة من الوثائق الرسمية التي يتعين اعتمادها من طرف جميع الهياكل المعنية بتنفيذ هذا البرنامج.

وزير الفلاحة
والمواشاة المائية والصيد البحري
(الإمضاء: سعد الصديقي)

* 2016/08/08 اع ش ق ع

أنموذج عدد 1

وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري

المجمع المهني المشترك للحوم الحمراء والألبان

مطلب انتفاع بالمنحة التشجيعية الخاصة ببرنامج التشجيع على التسمين والترفيغ في وزن ذبائح الأبقار

إني الممضي أسفله :

الإسم : اللقب :

رقم بطاقة التعريف الوطنية : تاريخ الإصدار :

بصفتي منخرط بالمجمع تحت رقم : بتاريخ :

- مريبا خاص :

- أو :

- أو الممثل القانوني لـ:

العنوان الخاص (كامل)

مكان الضيعة (أو مقر العمل) : العمادة المعتمدة الولاية

هاتف فاكس

أطلب من السيد المدير العام للمجمع المهني المشترك للحوم الحمراء والألبان تمتيعي بالمنحة التشجيعية الخاصة ببرنامج التشجيع على التسمين والترفيغ في وزن ذبائح الأبقار عجول مسمنة وأبقار مستبعدة مسمنة طبقا للشروط والمواصفات المحددة بالمنشور.

حرر في/...../.....

الإمضاء والختم

أنموذج عدد 5

وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري

المجمع المهني المشترك للحوم الحمراء والألبان

قائمة في أبقار مستبعدة ومسمنة وأوزانها

مسلمة بـ:..... بتاريخ:.....

يشهد الدكتور:..... الطبيب البيطري المتفقد للمسلخ البلدي
بـ:..... بأنه عاين عملية ذبح ووزن الأبقار المسمنة المسجلة بالقائمة التالية
والتي هي على ملك المربي:..... صاحب بطاقة التعريف الوطنية
..... المستخرجة في

الشاري		وزن الذبيحة(كلغ)		رقم البقرة	تاريخ الذبح
رقم بطاقة التعريف الوطنية	الاسم واللقب	بالأرقام	بلسان القلم		

إمضاء الطبيب البيطري المتفقد
للمسلخ مع الختم